

استقلال الإدعاء العام

لكي يستطيع القاضي عضو الإدعاء العام يؤدي واجبات وظيفته بكل أمانة وإخلاص فلا بد إن يكون مستقلاً في عمله ولا تأثر عليه ومظهر استقلال الإدعاء العام في عمله يجب إن يراعى ومهما كان نوع النظام السياسي للدولة وان لا سلطان عليه لغير القانون ففي فرنسا مثلاً رغم إن عمل الإدعاء العام محصور في نطاق الدعوى إلا إن لا سلطان للقضاء عليه فعضو الإدعاء العام مثلاً لا يتلقى توجيهه من القاضي فالمحكمة لا تستطيع إن تأمره بالقيام بعمل أو الامتناع عن عمل هو من صلب واجبات وظيفته. وعليه فالقضاء سواء في النظام الفردي أم في النظام الاشتراكي لا يحق له التدخل في عمل الإدعاء العام وإلا عدت هذا المحكمة متجاوزة لحدود سلطاتها فهي لا تستطيع إن تأمره بمباشرة الدعوى الجزائية ضد احد لم يتولى هو تحريكها كما إن المحكمة لا تستطيع إن تقيد حرريته في تقديم الدفوع أو الطلبات أو إن توجه اللوم إليه أو تنتقد تصرفاته لان المحكمة في عملها هذا تكون قد تعدت حدود اختصاصها وان ورد مثل اللوم أو الانتقاد لتصرفه في قرار الحكم فان هذا الحكم يكون مدعاة للنقض من قبل محكمة التمييز ولكنه لا يؤدي إلى بطلان الحكم.

كما لا يجوز للإدارة إن تتدخل في عمل الإدعاء العام فهو مستقل عنها ولا سلطان عليه فليس لها حق التدخل في شؤونه في تحريك ومباشرة الدعوى الجزائية فوزير العدل مثلاً ليس له حق التدخل في عمل عضو الإدعاء العام فيما يتعلق بتسيير الدعوى وما يجب عليه إن يقول أو يناقش أو يقدم الطلبات والدفوع وإنما العضو المكلف بالعمل هو الذي يقدم ما يراه مناسباً وصولاً إلى تحقيق العدالة فهو يستطيع مثلاً مناقشة الشهود أو طلب شهود آخرين أو يطلب ندب خبيراً أو أكثر وان يطالب ببراءة متهم أو إدانته أو عدم مسؤوليته أو الإفراج عنه والمحكمة ملزمة في الفصل بطلبات الإدعاء العام إلا أنها غير ملزمة لان تأخذ بما يطلب به المحكمة فمثلاً قد يطالب المهني العام بإدانة المتهم في حين يتبين للمحكمة بعد سماع أقوال الشهود وإفادة المتهم ومن تمحيص كافة الأدلة والاطلاع على تقارير الخبراء بان المتهم لا علاقة له بالجريمة عند ذلك تصدر حكمها بالبراءة على المتهم رغم إن الإدعاء العام قد طالب بإدانته وفرض العقوبة القانونية عليه, هذا ويلاحظ إن استقلال عضو الإدعاء العام لا يعني انه لا يخضع لأي توجيه إداري بل بالعكس كما رأينا عليه إن يراعى التعليمات التي يصدرها مجلس القضاء الأعلى في العراق فيما يتعلق بكيفية ممارسته لصلاحياته تلك.